

خامساً

١ - تقرر أن تدرج بابوا غينيا الجديدة وجزر القمر والراس الأخضر وسان تومي وبرينسيبي وسورينام وموزامبيق في عداد الدول الأعضاء المذكورة في الفقرة ٢ (د) من قرار الجمعية العامة ٣١٠١ (د - ٢٨) وأن تحتسب اشتراكاتها في نفقات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وفقاً لأحكام الفقرة (ز) من قرار الجمعية العامة ٩٥/٣١ بـ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٦ ؛

٢ - وتقرر كذلك، عملاً بالمادة ٥ (٢) (ج) من النظام المالي للأمم المتحدة أن تعامل اشتراكات البلدان الوارد ذكرها في الفقرة ١ من هذا الجزء في نفقات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك حتى ٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٦ باعتبارها إيرادات منفردة تخصم من الاعتمادات الموزعة في الجزء الثاني أعلاه .

الجلسة العامة ١٠٧
٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٦

٢٢ / ٢١ - التقارير المالية والحسابات وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

ألف

الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

١ - تقبل التقرير المالي للأمم المتحدة وحساباتها عن فترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ وكذلك رأى مجلس مراجعي الحسابات (٧) ؛

٢ - وتوافق على ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، كما وردت في تقريرها (٨) ؛

٣ - وترجو من الأمين العام أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (٩) .

الجلسة العامة ٨١
٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٦

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والثلاثون ، الطحق رقم ٧ (Corr.1 و A/31/7) ، المجلد الأول، الفصول من الأول الى الثالث .

(٨) A/31/140 ، الفقرات ٣ - ١٤ .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والثلاثون ، الطحق رقم ٧ (Corr.1 و A/31/7) ، المجلد الأول، الفصل الرابع .

بـ

مركز التجارة الدولية

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل التقريرين الماليين والحسابات الخاصة بمركز التجارة الدولية عن سنتي ١٩٧٤ و ١٩٧٥ وكذلك آراء مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بكلتا السنتين (١٠)؛
- ٢ - وتوافق على ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، كما وردت في تقريرها (١١)؛
- ٣ - وترجو من الأمين العام أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (١٢).

الجلسة العامة ٨١
٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

جيم

جامعة الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بجامعة الامم المتحدة عن فترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ وكذلك رأى مجلس مراجعي الحسابات (١٣)؛
- ٢ - وتوافق على ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، كما وردت في تقريرها (١٤)؛

(١٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/31/7 و Corr.2 و 3) ، المجلد الثاني ، الفصول من الأول الى السادس .

(١١) A/31/140 ، الفقرتان ١٥ و ١٦ .

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/31/7 و Corr.2 و 3) ، المجلد الثاني ، الفصل السابع .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/31/7) ، المجلد الثالث ، الفصول من الأول الى الثالث .

(١٤) A/31/140 ، الفقرتان ٣٣ و ٣٤ .

٣ - وترجو من الأمين العام أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (١٥) .

الجلسة العامة ٨١

٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

دال

برنامج الأمم المتحدة الانمائي

ان الجمعية العامة ،

١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، وكذلك رأى مجلس مراجعي الحسابات (١٦) ؛

٢ - وتحيط علما بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية كما وردت فسي تقريرها (١٧) ؛

٣ - وترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريرها (١٨) .

الجلسة العامة ٨١

٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

هاء

مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

ان الجمعية العامة ،

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/31/7) ، المجلد الثالث ، الفصل الرابع .

(١٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ ألف (A/31/7/Add.1) ، الفصول من الأول الى الثالث .

(١٧) A/31/140 ، الفقرات ١٧ - ٢٠ .

(١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧

ألف (A/31/7/Add.1) ، الفصل الرابع .

- ١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة عن سنة ١٩٧٥ وكذلك آراء مجلس مراجعي الحسابات (١٩)؛
 - ٢ - وتحيط علماً بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، كما وردت في تقريرها (٢٠)؛
 - ٣ - وترجو من المدير التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقاريره (٢١)؛
- الجلسة العامة ٨١
٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

واو

وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل حسابات وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ورأى مجلس مراجعي الحسابات (٢٢)؛
- ٢ - وترجو من المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (٢٣).

الجلسة العامة ٨١
٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

-
- (١٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ باء (A/31/7/Add.2) ، الجزء الأول ، الفصول من الأول الى الثالث ، والجزء الثاني ، الفصول من الأول الى الثالث .
 - (٢٠) A/31/140 ، الفقرات ٢١ - ٢٤ .
 - (٢١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧ باء (A/31/7/Add.2) ، الجزء الأول ، الفصل الرابع ، والجزء الثاني ، الفصل الرابع .
 - (٢٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ جيم (Corr.1 و A/31/7/Add.3) ، الفصل الأول ، الفقرتان ١١ و ١٢ والفصل الثاني .
 - (٢٣) المرجع نفسه ، الفصل الأول ، الفقرات ١ - ١٠ .

زاي

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ورأى مجلس مراجعي الحسابات (٢٤) ؛
 - ٢ - وتحيط علماً بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية كما وردت في تقريرها (٢٥) ؛
 - ٣ - وترجو من المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (٢٦) .
- الجلسة العامة ٨١
٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

حـاء

صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة
السامي لشؤون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل حسابات صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ورأى مجلس مراجعي الحسابات (٢٧) ؛
 - ٢ - وترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (٢٨) .
- الجلسة العامة ٨١
٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

-
- (٢٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ دال (A/31/7/Add.4) ، الفصول من الأول الى الثالث .
(٢٥) A/31/140 ، الفقرات ٢٥ - ٢٧ .
(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧ دال (A/31/7/Add.4) ، الفصل الرابع .
(٢٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ هـ (A/31/7/Add.5) ، الفصلان الأول والثاني .
(٢٨) المرجع نفسه ، الفصل الثالث .

دباء

صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ورأى مجلس مراجعي الحسابات (٢٩)؛
 - ٢ - وتحيط علما بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية كما وردت في تقريرها (٣٠)؛
 - ٣ - وترجو من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (٣١).
- الجلسة العامة ٨١
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦

يباء

صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ورأى مجلس مراجعي الحسابات (٣٢)؛
- ٢ - وتحيط علما بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية كما وردت في تقريرها (٣٣)؛

(٢٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ واو(6 A/31/7/Add.1 و Corr.1) ، الفصول من الأول الى الرابع .

(٣٠) A/31/140 ، الفقرات ٢٩ - ٣١ .

(٣١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧ واو(6 A/31/7/Add.1 و Corr.1) ، الفصل الخامس .

(٣٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ زاي (7 A/31/7/Add.1) ، الفصول من الأول الى الثالث .

(٣٣) A/31/140 ، الفقرة ٣٢ .

٣ -- وترجو من المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للأشغال السكانية أن يتخذ من التدابير التصحيحية ما قد تستلزمه ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره (٢٤).

الجلسة العامة ٨١

٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

٢٣/٣١ - تعيينات لملء شواغر في عضوية اللجنة
الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

ان الجمعية العامة ،

تعيّن الأشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٧ :

السيد اندرجي ابراجيفسكي ،

السيد كريستوفر ر. توماس ،

السيد سي . س . م . مسيلي ،

السيد تيبيا واتارا .

الجلسة العامة ٨١

٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

*

* *

نتيجة تعيينات سالفة ، ستكون اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مؤلفة كما يلي :

السيد اندرجي ابراجيفسكي (بولندا) *** ، والسيد ياسوتشي أكاشي (اليابان) * ، والسيد كريستوفر ر. توماس (ترينيداد وتوباغو) *** ، والسيد ديفيد ل . ستوتلمير (الولايات المتحدة الأمريكية) ** ، والسيد مايكل ف . ه . ستوارت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) * ، والسيد رودلف شميت (جمهورية ألمانيا الاتحادية) ** ، والسيد مرتضى طليعة (إيران) * ، والسيد لوسيو غارسيا ديل سولار (الأرجنتين) ** ، والسيد أناتولي ف . غرودسكي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ** ، والسيد سي . س . م . مسيلي (جمهورية تغزانيا المتحدة) *** ، والسيد أندريه نودي (فرنسا) * ، والسيد دو تونغ (الصين) * ، والسيد تيبيا واتارا (ساحل العاج) *** .

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ .

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ .

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .

(٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العادية والثلاثون ، الملحق رقم ٧ زاي ،

(A/31/7/Add.7) ، الفصل الرابع .